



الهيئة العليا للاتصال السمعي البصري  
HACA - HAUTE AUTORITÉ DE LA COMMUNICATION AUDIOVISUELLE

(<https://www.haca.ma>) منشور على Haute Autorité de la Communication Audiovisuelle

[الرئيسية](#) < قرار "م.أ.ت.س.ب" رقم 63-18

[A [1] +A [1]

## قرار "م.أ.ت.س.ب" رقم 63-18

2018 نوفمبر 01

قرار "م.أ.ت.س.ب" رقم 18-63

المؤرخ في 22 صفر 1440 (01 نوفمبر 2018)

بشأن إخلال شركة "AUDIOVISUELLE INTERNATIONALE"

بقواعد ضمان التعبير عن تعددية تيارات الفكر والرأي برسم سنة 2017

### المجلس الأعلى للاتصال السمعي البصري:

بناء على القانون رقم 11.15 المتعلق بإعادة تنظيم الهيئة العليا للاتصال السمعي البصري خصوصا المواد الأولى و3 (المقطع 3) و4 (المقطع 6 و9 منه);

وبناء على القانون رقم 77.03 المتعلق بالاتصال السمعي البصري، كما تم تغييره وتميمه، خصوصا المواد 3 و4 و8 منه؛

وبناء على دفتر تحملات شركة "AUDIOVISUELLE INTERNATIONALE" ، خصوصا المواد 9 و10 و2.34 منه؛

وبناء على قرار المجلس الأعلى للاتصال السمعي البصري رقم 46-06، الصادر بتاريخ 27 شتنبر 2006، والمتعلق بقواعد ضمان تعددية التعبير عن تيارات الفكر والرأي في خدمات الاتصال السمعي البصري خارج الفترات الانتخابية، وخاصة المواد 2، 3، 5، 6، 7 و8 منه؛

وبعد الاطلاع على بيانات التعددية في وسائل الاتصال السمعي البصري المتعلقة بالمجلات الإخبارية لسنة 2017؛

وبعد الاطلاع على تقرير مجموعة العمل المكلفة بـ"التعددية السياسية في الإعلام السمعي البصري"؛

## وبعد المداولة:

حيث تبين من خلال بيانات المدد الزمنية التي استغرقتها مدخلات الشخصيات العمومية في المجالات الإخبارية برسم سنة 2017 أن الخدمة الإذاعية "ميد راديو" التابعة لشركة "AUDIOVISUELLE INTERNATIONALE" ، خصصت خلال الفترة الممتدة من فاتح شهر أبريل 2017 إلى متم شهر يونيو 2017، نسبة 86.10 % من المدة الإجمالية للبث الخاصة بالمجالات الإخبارية لمدخلات الشخصيات العمومية الممتدة؛

وحيث تبين من خلال البيانات السالفة الذكر أن الخدمة الإذاعية "ميد راديو" خصصت خلال الفترة الممتدة بين فاتح شهر أكتوبر 2017 إلى متم شهر ديسمبر 2017 نسبة 82.91% من المدة الإجمالية للبث الخاصة بالمجالات الإخبارية، لمدخلات الشخصيات العمومية الممتدة للحكومة والأغلبية البرلمانية؛

وحيث تبين كذلك، من خلال البيانات السالفة الذكر، عدم حضور مدخلات الشخصيات العمومية الممتدة للأحزاب غير الممثلة في البرلمان ضمن المدة الإجمالية للبث الخاصة بالمجالات الإخبارية، خلال الفترة الممتدة من فاتح شهر أبريل 2017 إلى متم شهر ديسمبر 2017؛

وحيث قرر المجلس الأعلى للاتصال السمعي البصري، خلال اجتماعه المنعقد بتاريخ 11 يوليو 2018، توجيهه طلب توضيحات للمتعهدين المخلين، بناء على ما تم تسجيله من ملاحظات؛

وحيث لم يتوصل المجلس الأعلى للاتصال السمعي البصري بجواب من شركة "AUDIOVISUELLE INTERNATIONALE"؛

وحيث إن التعبير التعددي لا يعتبر حقاً للفاعلين السياسيين بل هو حق للمواطن يوجب على المتعهدين أن يقدموا له إعلاماً نزيهاً ومستوفياً ومحايضاً وموضوعياً يحترم حقه في الاطلاع على الآراء المتعددة والمتنوعة، وذلك لكي يشكل قناعاته بكل حرية و موضوعية؛

وحيث إن المادتين 6 و 7 من قرار المجلس الأعلى للاتصال السمعي البصري رقم 46-06 المشار إليه أعلاه تؤكدان على ضرورة حرص متعهدي الاتصال السمعي البصري على عدم تجاوز المدة الزمنية الإجمالية لتدخلات أعضاء الحكومة وأحزاب الأغلبية البرلمانية ضعف المدة الزمنية المخصصة للأحزاب الممثلة في المعارضة في مجلس النواب مع احترام شروط برمجة متقاربة ومتتشابهة، كما ينص على تمكين الأحزاب غير الممثلة في البرلمان من مدد زمنية لإبداء مواقفها من الأحداث وقضايا الشأن العام، وتخصص لهذه الأحزاب مجتمعة 10% من المدة الزمنية الإجمالية المخصصة للحكومة وأحزاب الأغلبية والمعارضة البرلمانية؛

وحيث يتضح من خلال المعطيات أعلاه أن هناك فارقاً كبيراً بين المعايير المعتمدة ونتائج تبع المجالات الإخبارية، التي قدمتها الخدمة الإذاعية "ميد راديو" التابعة لشركة "AUDIOVISUELLE INTERNATIONALE" برسم سنة 2017، مما يجعلها لا تحترم المقتضيات الخاصة بضمان التعبير عن تعددية تيارات الفكر والرأي في خدمات الاتصال السمعي البصري خارج فترات الانتخابات؛

وحيث سبق للمجلس الأعلى للاتصال السمعي البصري أن أنذر شركة "AUDIOVISUELLE INTERNATIONALE" بشأن إخلالها بقواعد ضمان التعبير عن تعددية تيارات الفكر والرأي،خصوصاً من خلال قراره رقم 44-15 المؤرخ في 06 غشت 2015؛

وحيث تنص المادة 2.34 من دفتر تحملات شركة "AUDIOVISUELLE INTERNATIONALE" على أنه: "....."

الى اتخاذ ما يلزم في حق شركة "AUDIOVISUELLE INTERNATIONALE" وذلك في إطار تطبيق  
القرار رقم 1440 صفر 22 بتاريخ 01 نونبر 2018، الذي ينص على أنه يتعين اتخاذ  
الإجراءات التالية:

- إيقاف ترخيص الشركة.
- إغلاق مقر الشركة.

وحيث إنه يتعين، تبعاً لذلك، اتخاذ ما يلزم في حق شركة "AUDIOVISUELLE INTERNATIONALE"

#### لهذه الأسباب:

1. يصرّح بأن شركة "AUDIOVISUELLE INTERNATIONALE" التي تقدم الخدمة الإذاعية "ميد راديو"، قد أحلت  
بالتزاماتها الخاصة بضمان التعبير عن تعديدية تيارات الفكر والرأي في خدمات الاتصال السمعي البصري خارج فترات الانتخابات  
برسم سنة 2017.
2. يقرر توجيه إنذار لشركة "AUDIOVISUELLE INTERNATIONALE".
3. يأمر بتبلیغ قراره هذا إلى شركة "AUDIOVISUELLE INTERNATIONALE" وبنشره في الجريدة الرسمية.

تم تداول هذا القرار من طرف المجلس الأعلى للاتصال السمعي البصري خلال اجتماعه المنعقد بتاريخ 22 صفر 1440 (01 نونبر  
2018)، بمقر الهيئة العليا للاتصال السمعي البصري بالرباط.

عن المجلس الأعلى للاتصال السمعي البصري،

الرئيسة

أمينة لمرينی الوهابی

---

#### روابط

[https://www.haca.ma/ar/javascript%3A%3B \[1\]](https://www.haca.ma/ar/javascript%3A%3B [1])